الباب الخامس
فى استحباب تحنيكه

[٢٩] فى الصحيحين من حديث أبى بردة عن أبى موسى قال : ولد لى غلام فأتيت به النبى عليه السلام ، فسماه إبراهيم ، وحنكه بتمرة ، زاد البخارى : ودعا له بالبركة ودفعه إلى ، وكان أكبر ولد أبى موسى[١]

[٣٠] وفى الصحيحين من حديث أنس بن مالك قال : كان ابن لأبى طلحة يشتكى ، فخرج أبو طلحة ، فقبض الصبى فلما رجع أبو طلحة ، قال : ما فعل الصبى ؟ قالت أم سليم : هو أسكن ما كان ، فقربت إليه العشاء ، فتعشى ثم أصاب منها ، فلما فرغ ، قالت : وارُو الصبى ، فلما أصبح أبو طلحة أتى رسول الله ﷺ فأخبره . فقال : « أعرستم الليلة ؟ » قال : نعم ، قال : اللهم بارك لهما ، فولدت غلاماً ، فقال لى أبو طلحة : احمله ، حتى تأتى به النبى وبعث به بتمرات ، فأخذه النبى عليه السلام ، فقال : أمعه شىء ؟ قالوا : نعم ، تمرات ، فأخذها النبى عليه السلام ، فمضغها ثم أخذها من فيه ، فجعلها فى فىّ الصبى ، ثم حنكه وسماه عبد الله[٢] .

[٣١] وروى أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أسماء ، أنها حملت بعبد الله ابن الزبير بمكة ، قال : قالت : فخرجت وأنا متم ، فأتيت المدينة ، فنزلت بقباء ، فولدته بقباء ، ثم أتيت رسول الله ﷺ ، فوضعته فى حجره ، فدعا بتمرة ،

---

(١) البخارى فى العقيقة : باب : تسمية المولود غداة يولد لمن لم يَعُقّ وتحنيكه ٣٠٣/٣ . وفى الأدب : باب : من سمى بأسماء الأنبياء ... ٨٠/٤ . ومسلم فى الآداب . باب : استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه .. حديث (٢٤) .

(٢) البخارى فى العقيقة . باب : تسمية المولود غداة يولد ... ٣٠٤/٣ . ومسلم فى الآداب . باب : استحباب تحنيك المولود عند ولادته ... حديث (٢٣) . وأعرستم الليلة : كناية عن الجماع . ومعنى قبض : مات .

فمضغها ، ثم تفل فى فيه : فكان أول شىء دخل جوفه ريق رسول الله ﷺ ، قالت : ثم حنكه بالتمرة ، ثم دعا له وبرك عليه ، وكان أول مولود ولد فى الإسلام للمهاجرين فى المدينة بالمدينة ، قالت : ففرحوا به فرحاً شديداً ، وذلك أنهم قيل لهم إن اليهود قد سحرتكم ، فلا يولد لكم[٣] .

وقال الخلال : أخبرنى محمد بن على ، قال : سمعت أم ولد أحمد بن حنبل : تقول : لما أخذنى الطلق كان مولاى نائماً ، فقلت له : يا مولاى هو ذا أموت ! فقال : يفرج الله ، فما هو إلا أن قال : يفرج الله ، حتى ولدت سعيدا ، فلما ولدته قال : هاتوا ذلك التمر ، لتمر كان عندنا من تمر مكة ، فقال لأم على : امضغى هذا التمر وحنكيه ، ففعلت ، والله أعلم .

(٣) البخارى فى العقيقة . باب : تسمية المولود غداة يولد لمن لم يَعُق وتحنيكه بدون « للمهاجرين فى المدينة بالمدينة » . ٣٠٣/٣ ، ٣٠٤ . وفى مناقب الأنصار . باب : هجرة النبى وأصحابه إلى المدينة بدون « للمهاجرين فى المدينة بالمدينة » قالت : ففرحوا به فرحاً شديداً وذلك أنهم قيل لهم إن اليهود قد سحرتكم ، فلا يولد لكم ... ٣٣٤/٢ . وفى مسلم بدون هذه الزيادة فى الآداب . باب : استحباب تحنيك المولود عند ولادته ... حديث (٢٦) .